نَوَاقِضُ ٱلْإِسْلَامِ

لِإِمَامِ ٱلدَّعْوَةِ ٱلشَّيْخِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ ٱلتَّمِيمِيِّ

رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت ١٢٠٦هـ)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

اعلم أنّ مِن أعظمِ نواقضِ الإسلامِ عشرةً:

الأوّل: الشّركُ في عبادةِ اللهِ تعالىٰ؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴾ [المائدة: ٧٢].

ومنه الذَّبحُ لغيرِ اللهِ؛ كمن يَذبحُ للجنِّ أو للقبرِ.

الثّاني: مَن جعل بينَهُ وبيْن اللهِ وسائطَ، يدعوهم، ويسألُهم الشّفاعةَ، ويتوكّلُ عليهم؛ كفَرَ إجماعًا.

الثّالث: مَن لم يُكَفِّرِ المشركينَ، أو شكَّ في كفرِهِم، أو صحَّحَ مذهبَهُم؛ كَفَرَ إجماعًا.

الرّابع: مَن اعتقدَ أنَّ غيرَ هديِ النّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أكملُ مِن هديِهِ، أو أنّ حُكْمَ غيرِهِ أحسنُ مِن حُكمِهِ - كالّذين يُفضِّلونَ حُكْمَ الطَّواغيتِ على حُكْمِهِ - فهو كافرٌ.

الخامس: مَن أبغضَ شيئًا مِمَّا جاءَ به الرّسولُ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ - ولو عَمِلَ بهِ -؛ كَفَرَ إجماعًا.

السّادس: مَن استهزأَ بشيءٍ مِن دينِ الرّسولِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، أو ثوابِ اللهِ، أو عقابِهِ، كَفَرَ؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ٦٥ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

السّابع: السِّحرُ - ومنه: الصَّرْفُ والعَطْفُ -، فمَن فعَلَهُ أو رَضِيَ بِه؛ كَفَرَ؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

الثّامن: مظاهرةُ المشركينَ ومعاونتُهُم على المسلمينَ؛ والدليل قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١] .

التّاسع: مَن اعتقدَ أنَّ بعضَ النَّاسِ لا يجبُ عليه اتِّباعُ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنَّهُ يسَعُهُ الخروجُ عن شريعتِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كما وسِعَ الخَضِرَ الخروجُ عن شريعةِ موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ -؛ فهو كافرٌ .

العاشر: الإعراضُ عن دينِ اللهِ تعالىٰ - لا يتعلّمُهُ ولا يعملُ به-؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢].

ولا فرقَ في جميعِ هذه النّواقضِ بيْنَ الهازلِ والجادِّ والخائفِ، إلّا المكرهِ.

وكلُّهَا مِن أعظمِ ما يكونُ خطرًا، ومِن أكثرِ ما يكونُ وقوعًا، فينبغي للمسلمِ أنْ يحذرَهَا ويخافَ منها على نفسِهِ.

نعوذُ باللهِ مِن موجباتِ غضبِهِ، وأليمِ عقابِهِ.

وصلّى اللهُ على نبيِّنا محمّدٍ، وعلى آلهِ وصحبِهِ أجمعين .

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم أنّ مِن أعظمِ نواقضِ الإسلامِ عشرةً:

الأوّل: الشّركُ في عبادةِ اللهِ تعالىٰ؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

ومنه الذَّبحُ لغيرِ اللهِ؛ كمن يَذبحُ للجنِّ أو للقبرِ.

الثّاني: مَن جعل بينَهُ وبيْن اللهِ وسائطَ، يدعوهم، ويسأَلُهم الشّفاعةَ، ويتوكّلُ عليهم؛ كَفَرَ إجماعًا.

الثّالث: مَن لم يُكَفِّرِ المشركينَ، أو شكَّ في كفرِهِم، أو صحَّحَ مذهبَهُم؛ كَفَرَ إجماعًا.

الرّابع: مَن اعتقدَ أنَّ غيرَ هدي النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكملُ مِن هديِهِ، أو أنّ حُكْمَ غيرِهِ أحسنُ مِن حُكمِهِ - كالَّذين يُفضِّلونَ حُكْمَ الطَّواغيتِ على حُكْمِهِ - فهو كافرٌ.

الخامس: مَن أبغضَ شيئًا مِمَّا جاءَ به الرّسولُ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ - ولو عَمِلَ بهِ -؛ كَفَرَ إجماعًا.

السّادس: مَن استهزأ بشيءٍ مِن دينِ الرّسولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو ثوابِ اللهِ، أو عقابِهِ، كَفَرَ؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥- ٦٦] .

السّابع: السِّحرُ - ومنه: الصَّرْفُ والعَطْفُ -، فمَن فَعَلَهُ أو رَضِيَ بِه؛ كَفَرَ؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

الثّامن: مظاهرةُ المشركينَ ومعاونتُهُم على المسلمينَ؛ والدليل قولُهُ تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] .

التّاسع: مَن اعتقدَ أنَّ بعضَ النَّاسِ لا يجبُ عليه اتِّباعُ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وأنَّهُ يسَعُهُ الخروجُ عن شريعتِهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ - كما وسِعَ الخَضِرَ الخروجُ عن شريعةِ موسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ -؛ فهو كافرٌ .

العاشر: الإعراضُ عن دينِ اللهِ تعالىٰ - لا يتعلّمُهُ ولا يعملُ به-؛ والدليلُ قولُهُ تعالىٰ: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾ [السجدة:٢٢].

ولا فرقَ في جميعِ هذه النّواقضِ بيْنَ الهازلِ والجادِّ والخائفِ، إلّا المكرهِ.

وكلُّهَا مِن أعظمِ ما يكونُ خطرًا، ومِن أكثرِ ما يكونُ وقوعًا، فينبغي للمسلمِ أنْ يحذرَهَا ويخافَ منها على نفسِهِ.

نعوذُ باللهِ مِن موجباتِ غضبِهِ، وأليمِ عقابِهِ.

وصلّى اللهُ على نبيِّنا محمّدٍ، وعلى آلهِ وصحبِهِ أجمعين .